

دروس في الحج والعمرة ٠١ - لفضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد إسماعيل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة والاخوات نواصل رحلتنا المباركة الى بيت الله الحرام. وقد انتهينا بحمد الله تعالى من اركان الحج - [00:00:00](#) وانتهينا من يوم الحج الاكبر يوم عيد الاضحى عيد النحر الذي تكون فيه غالب اعمال الحج ونقف آآ في هذا المجلس وقفة نستدرك فيها اهم الاحكام التي تتعلق بهذه الايام التي - [00:00:24](#) اه يكون فيها اعمال الحج نحن في المجالس الماضية تعرفنا كيف حج النبي صلى الله عليه وسلم وتعرفنا على بعض التأملات الايمانية والحكم الربانية في هذه الشعائر والمناسك العظيمة. لكن نقف اليوم مع بعض الاحكام - [00:00:47](#) التي قد يسأل عنها بعض الناس او اه من المهم ان اه يعرفها الحاج. بالنسبة هذه اليوم الثامن من ذي الحجة عرفنا ان الحجاج يخرجون فيه الى منى. ويصلون الظهر والعصر والمغرب والعشاء - [00:01:11](#) قصرا بدون جمع. ثم يبيتون ليلة عرفة بمنى هذا كله الاخوة على سبيل الاستحباب مستحب وسنة وجميل بالحاج ان يحافظ على سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وان يهيئ قلبه الموعد - [00:01:37](#) العظيم مع رب العالمين يهيئ قلبه الوقوف بعرفة في مثل هذا اليوم لكن لو ترك الخروج الى منى او ما تيسر له ذلك فحجه وليس عليه اي شيء. ليس عليه فدية - [00:02:00](#) ثم بالنسبة اه الوقوف بعرفة الوقت الذي يبدأ فيه الوقوف المعتبر بعرفة يبدأ عند جمهور العلماء من بعد زوال الشمس في يوم عرفة فلو ان الحاج ذهب الى عرفة وقت الضحى من يوم عرفة - [00:02:18](#) وقف بعرفة هناك ودعا الله تعالى وقت الضحى ثم خرج من عرفة ولم يرجع اليها الى ان طلع فجر يوم العيد مثلا فهذا عند جماهير العلماء لا حج له حجه باطل - [00:02:45](#) لماذا؟ لانه لم يقف بعرفة في الوقت المعتبر الوقت المعتبر عند جماهير العلماء يبدأ من بعد زوال شمس يوم عرفة. يعني بعد اذان الظهر مباشرة ويستمر هذا الوقت الى طلوع فجر يوم عيد الاضحى - [00:03:04](#) فمن كان بعرفة في هذا الوقت يدرك الحج فاذا هذا امر لا بد من آآ معرفته انما لم يحسب هذا الوقت الذي هو من بعد طلوع الفجر من يوم عرفة الى الزوال. لان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يقفون في هذا الوقت بعرفة - [00:03:26](#) وكانوا في الماضي اه كما عرفنا في حديث حجة جابر اه رضي الله عنه كما وصف حجة النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم اصلا ما دخل عرفة الا بعد الزوال - [00:03:57](#) اه استراح بنمرة ثم انتقل الى عرنة وخطب الصحابة هناك وصلى ثم بعد ذلك دفع الى عرفة وهكذا استمر عمل الناس على هذا ولذلك الخلفاء الراشدون من بعد النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا ما كانوا يقفون بعرفة الا بعد الزوال - [00:04:11](#) هذا الذي عليه جماهير العلماء ثم الواجب بعرفة ان يمكث فيها الحاج من بعد الزوال الى غروب الشمس هذا واجب على الحاج هذا من واجبات الحج لان النبي صلى الله عليه وسلم هكذا وقف بعرفة وتتابع الصحابة والخلفاء على هذا وما كانوا ينصرفون من عرفة قبل غروب الشمس - [00:04:35](#) ولهذا عند جماهير العلماء ان من خرج من عرفة قبل غروب الشمس ثم لم يرجع اليها الى ما بعد طلوع فجر يوم العيد. فهذا حجه صحيح لكن عليه دم. لانه ترك واجبا من واجبات الحج وهو البقاء - [00:05:04](#)

عرفة الى الغروب لابد للحاج ان يبقى بعرفة الى غروب الشمس. طبعاً الحمد لله اليوم اه رجال الشرطة اصلاً يمنعون الحجاج من ان يخرجوا من عرفة يعني الحدود تكون مغلقة والطرق التي اه يكون فيها الخروج من عرفة تكون مغلقة والحمد لله. وما - [00:05:26](#) يؤذن لاحد ان يخرج من عرفة الا بعد غروب الشمس والحمد لله. لكن على فرض قد يعني يخرج مع بعض من يعني آ اماكن ليست فيها طرق آ مرصوفة مثلاً فيخرج من حدود عرفة. فهذا ينبغي ان ينتبه لنفسه - [00:05:51](#)

ولابد ان يتأكد من وجوده في المنطقة المحددة الان حدود عرفة وحدود مزدلفة وحدود منى كل هذه وضعت لها علامات كبيرة وواضحة الحمد لله. فلا بد للحج ان يتأكد انه بعرفة وانه لا يخرج منها الا بعد غروب الشمس كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا - [00:06:11](#)

في مخالفة للمشركين. هذا مما يقوي وجوب هذا الامر النبي صلى الله عليه وسلم وقف الى غروب الشمس بعد ان غربت الشمس دفع من عرفة الى مزدلفة وقال هدينا مخالف - [00:06:31](#)

لهديهم لان المشركين كانوا يدفعون من عرفة قبل غروب الشمس قبل ان يدركهم الظلام في الطريق. فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم ايضاً من فاته الوقوف بعرفة نهاراً يجوز له او يجب عليه ان يقف بعرفة ليلاً - [00:06:47](#) واذا وقف بعرفة او مر بها ليلة العيد قبل طلوع فجر يوم عيد الاضحى فوقوفه صحيح ولا شيء عليه تقول طيب كيف انت قلت الذي آ يكون مثلاً في وقت آ ما بعد الزوال بعرفة في النهار - [00:07:10](#)

ثم اذا خرج منها قبل غروب الشمس وما رجع عليه دم لانه ترك واجباً وهذا اصلاً ما جا عرفه في النهار وجاءها ليلاً هذا ليس عليه شيء؟ نعم نقول هذا في حق المعذور الذي لم يصل الى عرفة وما وقف بعرفة - [00:07:35](#) فهذا نعم من رحمة الله تعالى ان وسع وقت الادراك الحج. فيمكن ان تدرك الحج في ليلة العيد اه ولو ان تمر مروراً لانهما سبحان الله بعض الحجاج ممكن يتأخر - [00:07:54](#)

وما يدرك عرفة الا ليلاً كما حصل لعروة بن مرس رضي الله عنه. عروة بن مرس اراد ان يحج في الحج التي حج فيها النبي صلى الله عليه وسلم لكنه تأخر - [00:08:13](#)

وادرك النبي صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة وسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتيت من جبل طيب قال اتعبت نفسي واكالت مطيتي. ما تركت من جبل يعني من طريق الا وقفت عليه - [00:08:29](#)

فهل لي من حج يعني هذا جاء متأخراً فمر على عرفة مروراً وما ترك طريق اللي ما يدري الان ليلاً يقول ما تركت طريق قبل مزدلفة يعني ويعرف ان هذي ارض عرفة الا مررت عليه حتى اتأكد من اني وقفت بعرفة - [00:08:50](#)

ما ادرك عرفة الا بعد غروب الشمس. قال فهل لي من حج فقال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا هذه يعني بالمزدلفة صلاة الفجر ووقف معنا حتى ندفع يعني من مزدلفة الى منى وكان وقد وقف قبل ذلك بعرفة - [00:09:12](#)

من ليل او نهار فقد تم حجه وقضى تفاسه اشاد النبي صلى الله عليه وسلم قال له ووقف قبل ذلك بعرفة من ليل او نهار. في الليل او النهار طبعاً المقصود بالنهار كما عرفنا بعد الزوال - [00:09:34](#)

والليل ليلة العيد فهذا يعني آ الحديث يدل على هذا الحكم. ثم ايضاً آ عرفة هي ركن الحج الاعظم وهو الركن المؤقت الوحيد في الحج. بمعنى ان الحاج اذا ادرك عرفة لن يفوته الحج ابداً - [00:09:54](#)

ومن فاته الوقوف بعرفة طلع عليه فجر يوم العيد وما دخل ارض عرفة هذا يفوته الحج لذلك النبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل كيف الحج؟ يعني كيف ندرك الحج؟ قال الحج عرفة. الحج عرفة. الحج عرفة. من ادرك عرفة - [00:10:21](#)

وقد ادرك الحج وكما عرفنا من اسرار ذلك ان الوقوف بعرفة بمنزلة الوقوف عند عتبة باب الملك فمن جاء بعد ان يغلق الباب لن يدخل انتهى الامر بان عرفة خارج حدود الحرم - [00:10:41](#)

فكأن هي الباب فاذا وصلت في هذا المكان ودخلت او طرقت الباب يؤذن لك بالدخول. لكن الذي يفوته هذا لا يكون له وقوف. وكأنه ما دخل كذلك من الاحكام انه لا يشترط - [00:11:01](#)

في الذي يقف بعرفة الا ان يكون مدركا آآ الحج يعني معه عقله فقط يعني لو كان آآ يعني طبعاً هذا لان المجنون لا آآ غير مكلف بالعبادات لكن مثلاً واحد آآ - [00:11:24](#)

اصيب مثلاً بمرض اصابته غيبوبة في الحج في اليوم الثامن قال كيف نفعل بهذا؟ اغمي عليه وهو احرم بالحج فهذا يمر به ولو مرورا بسيارة الاسعاف مثلاً يمر به في ارض عرفة ويخرج خلاص ادرك الحج ولو مرورا - [00:11:46](#)

المهم ولو ثواني ان يكون في هذا الوقت من بعد الزوال الى فجر يوم العيد ولو ثواني يمر بعرفة يكون قد ادرك الحج ولو كان مغمى عليه المهم وجود هذا الانسان في هذا المكان - [00:12:10](#)

هذا ايضا من تيسير الله تعالى ثم بعد عرفة يأتي الوقوف بالمزدلفة وواجب من واجبات الحج الوقوف بالمزدلفة اه هذا الواجب اختلف فيه العلماء كم يجزئ او ما هو المقدار الواجب - [00:12:29](#)

يعني كم يبقى الحاج بالمزدلفة حتى يؤدي الواجب الذي عليه. نحن عرفنا النبي صلى الله عليه وسلم وصل مزدلفة وصلى المغرب والعشاء ثم اضطجع حتى الفجر وصلى الفجر فجر يوم العيد بالمزدلفة. ثم قام ودعا الله تعالى. لكن - [00:12:56](#)

مثلاً آآ حاج يريد ان يتعجل من مزدلفة متى يجوز له ان يخرج من مزدلفة الاقرب والله اعلم انه يخرج من مزدلفة بعد نصف الليل. هذا كما هو مذهب الشافعي والحنابلة - [00:13:16](#)

وعليه الفتوى اليوم انه يخرج من مزدلفة بعد نصف الليل حتى لو ما وصل الى مزدلفة الا قبيل نصف الليل يعني ما مكث في المزدلفة زمناً طويلاً ومثلاً نصف الليل طبعاً يحسب من اذان المغرب الى اذان الفجر - [00:13:35](#)

فمثلاً اذا كان نصف الليل مثلاً نقول الحادية عشر والنصف مثلاً فهو وصل الحادية عشرة نقول انتظر نصف ساعة الى الحادية عشر والنصف نصف الليل بعد نصف الليل تستطيع ان تدفع - [00:13:55](#)

وهكذا والدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للضعفة وكان معهم اه من الصحابة من هم من غير الضعفاء ورخص لمن اراد ان يدفع من مزدلفة ان يدفع ليلاً - [00:14:12](#)

ويقدر العلماء النصف لان النصف نصف الشيء يعني من آآ كان في تلك الليلة يعني بقي في هذا المكان الى ما بعد النصف فكأنه يعني ادى آآ يعني هذا الامر - [00:14:33](#)

فالمهم النبي صلى الله عليه وسلم اذن للصحابة ان يدفعوا ليلاً وقدم ضعفة اهله لذلك استحب الفقهاء ان يتعجل النساء والضعفاء في الليل من مزدلفة لان هذا اسهل لهم ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة اهله ليلاً وكذلك ابن عمر رضي الله عنهما كان يخرج

المزدلفة بعد نصف الليل او - [00:14:54](#)

ثم بعد ذلك ويقدم ضعفة اهله فبذلك يكون قد ادى الواجب الذي عليه بالمزدلفة. وان كان بعض العلماء يعني من المالكية مثلاً كما هو معلوم في مذهبهم انه يكفي ان يصلي فيها المغرب والعشاء ويضع الرحل ويتعشى ويذهب ينصرف مباشرة - [00:15:23](#)

في وقت يسير فقط لكن هذا احوط ان يبقى الى نصف الليل. بعد نصف الليل ينصرف كما في حديث ابن عمر وكما في حديث اسماء رضي الله عنها. اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها - [00:15:44](#)

قامت تلك الليلة تصلي فكانت تقول لمولاه هل غاب القمر؟ فيقول لها لا فتقوم تصلي ثم تقول هل غاب القمر فيقول لها لا فتقوم تصلي. فلما قال لها نعم غاب القمر دفعت من مزدلفة الى منى - [00:15:57](#)

والقمر يغيب في تلك الليلة تقريبا بعد مضي اكثر من نصف الليل يكون في اخر الليل الشاهد ان هذا يعني جائز. للاقوياء والضعفاء كما هو مذهب يعني الشافعية والحنابلة ما يخصون بهذا الضعفاء بل هذا جائز - [00:16:16](#)

اه الجميع وهذه رخصة لكن من استطاع ان يبقى بالمزدلفة الى الفجر فهذا افضل. وهذا هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم. لكن هنا تنبيه من دفع من مزدلفة بعد نصف الليل - [00:16:35](#)

يستحب له ان يذكر الله تعالى. كما قال الله تعالى فاذا فضت من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الله بعد ان صلى الفجر. قام ودعا وهلل الله وكبره - [00:16:52](#)

الذين يدفعون بعد نصف الليل كثير منهم ينسون هذه السنة وهذا هو المقصود من مزدلفة تدعو الله بالمزدلفة هذي الموقف الثاني مزدلفة بعد الوقوف بعرفة وبعضهم يظن انه خلاص اذا تعجل يتعجل مباشر صلي المغرب والعشاء ويبقى ربما يقضي هذا الوقت في القيل والقال آآ الطعام والشراب ثم يدفع - [00:17:06](#)

بعد نص الليل ولا يذكر الله ولا يدعو الله تعالى لا قف قبل ان تتحرك يعني مثلا بعد نصف الليل قف ادع الله تعالى واذكر الله كبره وهله بما ثم بعد ذلك تدفع - [00:17:29](#)

ثم الاخوة بعد نصف الليل يجوز للحاج ان يشرع باعمال يوم العيد. لان هذه ليلة العيد من ليلة العيد وهذا عند ايضا الشافعية والحنابلة. وان كان الحنفي والمالكية يقولون بعد طلوع فجر يوم العيد يجوز له ان - [00:17:48](#)

يقوم باعمال يوم العيد. لكن الظاهر من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم ان الذين دفعوا اه من مزدلفة رموا الجمرة. من منهم من رمى يمكن قبل الفجر هذا جائز - [00:18:10](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم استحلب لمن يدفع ان يؤخر الرمي الى بعد الى ما بعد طلوع شمس يوم العيد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال لمن قدمه اه من مزدلفة قال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس. هذا على سبيل - [00:18:26](#)

للاستحباب بدليل ان كثير من الصحابة رموا الجمرة اول ما وصلوا منى يعني قبل طلوع الشمس بل قبل طلوع الفجر فيعني هذا جائز وان كان الافضل والاولى تأخير الاعمال الى ما بعد طلوع فجر يوم العيد - [00:18:46](#)

طيب اعمال يوم العيد الرمي رمي جمرة العقبة الكبرى كما عرفنا يبدأ وقت الرمي من بعد نصف الليل يعني من ليلة العيد ويستمر وقت الرمي الى غروب شمس يوم العيد - [00:19:04](#)

لكن هذا هو الافضل ان ترميها في يوم العيد لكن من فاتته الرمي في يوم العيد لا بأس يرميها ليلا يعني واحد مثلا اه ما بدأ برمي الجمرة ذهب الى الحرم وطاف وسعى كان متمتعا مثلا وحلق رأسه وتحلل. ثم تأخر ما ذهب الى منى - [00:19:31](#)

وموجد مواصلات او زحمة او كذا ما وصل الا ليلا وما رمى جمرة العقبة يوم العيد فرماها ليلا هل عليه شيء؟ ليس عليه شيء الحمد لله؟ لانه ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما انه - [00:19:58](#)

آآ بعض اهله من النساء تأخرن بالمزدلفة يعني حتى جاء بعض الروايات انها ولدت بالمزدلفة. سبحان الله! حتى الحامل تخرج الحج وتلد في الحج تلد في المزدلفة فما وصلوا الى منى لرمي الجمرة الا ليلة الحادي عشر. يعني يوم العيد كامل كان في المزدلفة ذهب - [00:20:15](#)

فما رموا الجمر الا بعد غروب شمس يوم العيد. فاستفتوا ابن عمر فلم يأمرهم بشيء يعني امرهم بان يرموا الجمرة ولم يأمرهم بفدية او دم. فهذا جائز يعني خاصة من كان معذورا - [00:20:40](#)

هذا هو الافضل ان يرمي طبعاً قبل غروب الشمس لكن اذا غربت عليه الشمس لا بأس يرمي وكما يذكر العلماء يعني وقت الرمي مفتوح الى اخر يوم من ايام يوم من ايام التشريق. يعني غروب شمس اليوم الثالث عشر - [00:21:00](#)

فهذا بالنسبة لرمي جمرة العقبة الكبرى. ثم طبعاً يأتي النحر النحر يعني الهدي كالاضحى ينبغي ان يكون في يوم العيد وايام التشريق وهذا يكون بالتوكيل في الغالب في زماننا. ثم الحلق ثم - [00:21:21](#)

طواف الافاضة الذي هو ركن من اركان الحج الطواف الاخوة ليس طبعاً وقته يبدأ كما عرفنا من بعد نصف الليل بعد نصف الليل من ليلة العيد وليس اه له حد او او ليس له اه يعني - [00:21:41](#)

لا ينتهي وقته طواف الافاضة عند الشافعي والحنابلة لا ينتهي وقته هذا اقرب والله اعلم يعني لو ان الحاج حصل له ظرف طارئ وما استطاع ان يطوف طواف الافاضة وحتى رجع الى بلده - [00:22:08](#)

وما جا مرة اخرى الا بعد شهر او شهرين. ما عليه يطوف طواف الافاضة. طواف الحج يطوف ان شاء الله. حتى بعد يعني اه خروج ان شاء الله في محرم او ربيع الاول - [00:22:29](#)

طواف صحيح لان العلماء اجمعوا على ان طواف الافاضة متى وقع في السنة صح فهذا دليل على انه وقع في وقته. وهذا من تيسير الله تعالى للحجاج فطواف الافاضة وقته واسع. بالنسبة لهذه الاعمال من الرمي والنحر والحلق والطواف - [00:22:43](#) يجوز التقديم والتأخير فيها لان النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد وقف فسأله الناس فقال له قائل حلقت قبل ان ارمي. قال افعل ولا حرج. قال نحرت قبل ان ارمي. قال افعل ولا حرج. قال - [00:23:07](#) ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء يومئذ قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج السنة ان ترتب هذه الافعال كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. يعني الرمي اولا ثم النحر ثم الحلق ثم الطواف - [00:23:24](#) وعرفنا المتمتع يطوف ويسعى. اما القارن المفرد فقد يطوف اذا كان قد سعى يوم آآ اول ما قدم مع طواف القدوم فهذه الاعمال يقرنحط رمي ناء نحر حاء حلق طاء طواف. هكذا النبي صلى الله عليه وسلم فعلها مرتبة - [00:23:42](#) لو قدم واخر يجوز يعني مثلا بعض الحجاج يخرج من مزدلفة يذهب الى الحرم مباشرة يعني لا يبدأ برمي الجمرة لا يذهب الى الحرم يطوف ويسعى ان كان متمتعا ثم يحلق رأسه يحلق رأسه - [00:24:03](#) فنقولها جائز ثم بعد ذلك يرمي جائز واحد مثلا وصل الى الحرم قال انا الان تركت الرمي اه اريد ان ارتب بقدر بقدر المستطاع فنقول احلق اولا ثم طف عنا المتبادر الان الناس يطوف اولا ثم يحلق هذا على العمرة. لكن انت في الحج الحل قبل الطواف - [00:24:28](#) على الاقل اذا اردت ان ترتب احلق رأسك اولا ثم طف مثلا وهكذا فالامر الحمد لله واسع كما قال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج آآ ايضا آآ من المسائل المهمة متى يتحلل الحاج؟ الان الحاج بلباس الاحرام وسيؤدي اعمال يوم العيد - [00:24:56](#) ايضا عند آآ اكثر العلماء انه يتحلل اذا فعل اثنين من ثلاثة ايش معنى اثنين من ثلاثة بالنسبة لاعمال يوم العيد اربعة اذا اخرجنا النحر منها لان النحر لا علاقة له بالتحلل - [00:25:26](#) يبقى ثلاثة اعمال الرمي والحلق والطواف. طبعاً ان كان متمتعا طواف وسعي كأنه عمل واحد فاذا فعل اثنين من هذه الثلاثة يتحلل التحلل الاول يعني اذا رمى الجمرة الكبرى ثم حلق رأسه على الترتيب النبوي هنا يتحلل - [00:25:48](#) يذهب الفندق ويغتسل ويلبس لباسه ويتطيب. ثم يذهب الى طواف الافاضة بلباسه وهذا افضل شيء يطوف ويسعى بلباسه وهو متطيب طواف الزيارة ثم عرفنا هذا المقصود من الحج طيب اذا مثلا - [00:26:14](#) طاف اولا ثم حلق رأسه اذا فعل اثنين يتحلل ويلبس لباسه ثم يذهب لرمي الجمرة بلباسه وهكذا اذا فعل اثنين من الثلاثة يتحلل التحلل الاول يعني يجوز له كل شيء من المحظورات الا النساء - [00:26:35](#) ما جزر الجماع مقدماته فاذا فعل كل الاعمال يعني اتم الاعمال كلها رمى وحلق وطاف وسعى وخلص. هنا يجوز له كل شيء حتى النساء لان انتهى من اركان الحج اه هذا الاخوة يدل عليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم اولا. لان النبي صلى الله عليه وسلم الظاهر انه تحلل بعد ان حلق - [00:27:00](#) وقبل ان قبل ان يذهب لطواف الافاضة كما قالت عائشة رضي الله عنها كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم حله قبل ان يطوف بالبيت لحله يعني اذا تحلل قبل ان يطوف بالبيت. يعني يفهم من هذا انه رمى وحلق - [00:27:30](#) ثم تحلل وتطيبه عائشة ويذهب يطوف طواف الافاضة وايضا هناك بعض الاحاديث فيها ضعف اذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء الا النساء. فبعض العلماء يقول بالرمي يتحلل فقط. يعني اذا رمى الجمرة بدون ان يحلق - [00:27:51](#) فيتحلل لكن هذا الحديث فيه ضعف والثابت عن الصحابة عن عمر وابن عمر آآ قال عمر اذا رميتم وحلقتم ايضا ذكر اثنين فقد حل لكم كل شيء الا النساء وكان من مذهب عمر ايضا تحريم الطيب اه على المتحلل تحلل الاول لكن خالفه سائر الصحابة او عائشة رضي الله عنها وقالت - [00:28:12](#) انا كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم لحلي قبل ان يطوف بالبيت الشاهد ان هذا احوط الاحوط انك ما تتحلل الا بعد ان تفعل اثنين من الثلاثة. والله اعلم - [00:28:40](#) هذه يعني اهم الاحكام التي مرت يعني او المتعلقة بالايام التي مرت معنا ثم ان شاء الله غدا نكمل يعني هذه الرحلة المباركة في ايام

التشريق ماذا يفعل الحجاج بعد يوم العيد؟ ما هي الواجبات التي عليه - 00:28:55

وماذا يفعلون؟ ونسأل الله تعالى ان يتقبل منا اجمعين نسأله تعالى ان يغفر لنا ويرحمنا نسأله تعالى فلن يغفر لنا ولوالدينا للمسلمين
والمسلمات الاحياء منهم والاموات. والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:29:15